

جامع العلوم والحكم

له أيضا فلا يأكل منه إنسان ولا دابة ولا طائر إلا كان له صدقة إلى يوم القيامة وفي المسند بإسناد ضعيف عن معاذ بن أنس الجهني عن النبي A قال من بنى بنيانا في غير ظلم ولا اعتداء أو غرس غراسا في غير ظلم ولا اعتداء إلا كان له أجر جاريا ما انتفع به أحد من خلق الرحمن وذكر البخاري في تاريخه من حديث جابر مرفوعا من حفر ماء لم تشرب منه كبد حرا من جن ولا إنس ولا سبع ولا طائر إلا آجره □ يوم القيامة وظاهر هذه الأحاديث كلها يدل على أن هذه الأشياء تكون صدقة يثاب عليها الزارع والغارس ونحوهما من غير قصد ولا نية وكذلك قول النبي A رأيت لو وضعها في الحرام أكان عليه وزر فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر يدل بظاهره على أنه يؤجر في إتيان أهله من غير نية فإن الباضع لأهله كالزارع في الأرض التي يحرق ويبذر فيها وقد ذهب إلى هذا طائفة من العلماء ومال إليه أبو محمد بن قتيبة في الأكل والشرب والجماع واستدل بقول النبي A إن المؤمن ليؤجر في كل شيء حتى في اللقمة يرفعها إلى فيه وهذا اللفظ الذي استدل به غير معروف إنما المعروف قول النبي A لسعد إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه □ إلا أجزت عليها حتى اللقمة ترفعها إلى في امرأتك وهو مقيد بإخلاص النية □ فتحمل الأحاديث المطلقة عليه □ أعلم ويدل عليه أيضا قول □ D لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات □ فسوف نؤتيه أجرا عظيما النساء فجعل ذلك خيرا ولم يرتب عليه الأجر إلا مع نية الإخلاص وأما إذا فعله رياء فإنه يعاقب عليه وإنما يحمل التردد إذا فعله بغير نية صالحة ولا فاسدة وقد قال أبو سليمان الداراني من عمل عمل خير من غير نية كفاه نية اختياره للإسلام على غيره من الأديان فظاهر هذا أنه يثاب عليه من غير نية بالكلية لأنه بدخوله في الإسلام مختار لأعمال الخير في الجملة فيثاب على كل عمل يعملها منها بتلك النية □ □ أعلم وقوله رأيت لو وضعها في الحرام أكان عليه وزر فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر هذا يسمى عند الأصوليين قياس العكس ومنه قول ابن مسعود B قال قال النبي A كلمة وقلت أنا أخرى قال من مات يشرك با □ شيئا شيئا دخل النار وقلت من مات لا يشرك با □ دخل الجنة والنوع الثاني من الصدقة التي ليست مالية ما نفعه قاصر على فاعله كأشياء أنواع الذكر من التكبير والتسبيح والتحميد والتهليل والاستغفار وكذلك المشي إلى المساجد صدقة ولم يذكر في شيء من الأحاديث الصلاة والصيام والحج والجهاد أنه صدقة وأكثر هذه الأعمال أفضل من الصدقات المالية لأنه إنما ذكر جوابا لسؤال الفقراء الذين سألوه عما يقاوم تطوع الأغنياء بأموالهم وأما الفرائض فإنهم قد كانوا كلهم مشتركين فيها وقد تكاثرت النصوص

بتفضيل الذكر على الصدقة بالمال وغيره من الأعمال كما في حديث أبي الدرداء هB عن النبي
عند وأزكاها أعمالكم بخير أنبئكم ألا قال A